

2 الجمع الممتع للقواعد المجموعة من الشرح الممتع - المجلس

الثاني

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين وبعد فهذا هو المجلس الثاني من مجالس القراءة في كتاب الجمع الممتع للقواعد المجموعة من كتاب الشرح الممتع لازاد المستقنع - [00:00:00](#)

وكنا قد وقفنا على القاعدة السادسة عشر من القواعد العامة فنبدأ على بركة الله تعالى ونسأله جل وعلا العلم النافع والعمل الصالح والتوفيق والسداد والهدى والرشاد. نعم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين والسامعين. القاعدة - [00:00:17](#)

السادسة عشر المشقة تجلب التيسير هذه القاعدة هي من القواعد الخمس الكبرى ومعنى المشقة المقصود بها هي المشقة الواقعة لان المشقات قد تكون واقع وقد تكون متوقعة المشقة التي تجذب التيسير هي المشقة الواقعة - [00:00:44](#)

اما المشقات متوقعة فهذه ليست داخلية تحت هذه القاعدة والمقصود بالمشقة هو كل ما يكون فيه تعب ونصب ويلحق الضرر بالانسان سواء كان في نفسه او في بدنه او في ماله او فيما حوله - [00:01:11](#)

بشرط ان لا تصل الى درجة الاتلاف فاذا وصلت الى درجة الاتلاف فهذه ليست مشقة بل هي ضرورة والظرورات تبيح المحظورات كما هو معلوم. هنا المشقة تجلب التيسير. اذا المشقة هي - [00:01:37](#)

التي يمكن للعبد ان يتكلفها وان يقوم بها لكن بشيء من التعب والنصب ومعنى تجلب التيسير اي ان المشقة متى ما وجدت فانها تكون جالبة وداعية للتيسير المشقة تجب التيسير من الناحية الشرعية - [00:01:59](#)

فمثلا اذا شق على الانسان الصلاة قائما فهنا ييسر الشارع عليه فيجوز له ان يصلي قاعدا. فجلبت مشقة القيام له التيسير في الصلاة وهو كونه يصلي قاعدا ومثلا مشقة السفر - [00:02:22](#)

مشقة السفر جالبة للتيسير فلا يجب الصوم على المسافر وسواء كان هذا المسافر سفرا بعيدا او قريبا ما دام اسمه سفر فان المشقة مشقة السفر للتيسير ولو ان انسانا كان يجب عليه - [00:02:49](#)

ان يقاتل لكن لكنه يجد مشقة في قتال العدو لكونه اعمى او لكونه اعرج فان الشارع يسر عليه الامر ولم يجب عليه القتال اذا المشقة تجذب التيسير هذه قاعدة مطردة - [00:03:13](#)

هذه قاعدة مطردة وهي من القواعد الخمس الكبرى ودليله قول الله تعالى يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر فدل على انه متى ما وجد العسر فانه منفي واليسر هو المشروع - [00:03:35](#)

وها هنا سؤال لو ان انسانا استطاع ان يقوم بالعبادة او بالطاعة لكن يقوم بها على وجه المشقة التي تكون اه فيها شيء من الكلفة وشيء من المشقة فحينئذ هل يقال ان هذا هو المشروع في حقه؟ او ان المشروع في حقه التيسير - [00:03:57](#)

لا شك ان المشروع في حقه التيسير وذلك من وجهين. الاول ان الكلفة مرفوعة في شرعنا فالله يقول لا يكلف الله نفسا الا وسعها والله سبحانه وتعالى لا يريد بنا العسر - [00:04:26](#)

ولا يريد بكم العسر والامر الثاني ان التيسير الذي شرعه الله رخصة والله عز وجل يحب ان تؤتى رخصه كما يحب ان تؤتى عزائمه ومن هنا ندرك ان الصحابة رضوان الله عليهم لماذا لم يؤمروا بالدعوة الجهرية في اول الاسلام - [00:04:45](#)

لأنهم لو جهروا لجلبت لهم هذه الدعوة الجهرية المشقة على انفسهم وهم قلة فيبادون من اول وهلة لكن لما امن من كل الافخاذ رجل ومن كل البيوتات شخص حينئذ سهل - [00:05:10](#)

الامر عليهم نوعا ما فامروا بالاعلان في الدعوة وعلى كل حال لا ينبغي للانسان ان يتكلف المشقة ولكن ان جاءت المشقة وامكنه العمل بالتيسير فهذا هو المطلوب شرعا وان لم يمكنه العمل بالتيسير - [00:05:32](#)

كان يكون الامر متعينا عليه فهل له ان يعمل بالتيسير او لا يعمل؟ الصحيح انه لا يعمل. مثال ذلك لو تعين في حق الانسان آ المحافضة على ثغر ما وكان في بقاءه في هذا الثغر مشقة عليه - [00:05:56](#)

لكن تعين في حقه البقاء فلزمه ان يبقى ولو كان في ذلك مشقة لان الامور التي تتعين ولو كان مع المشقة فانها لابد من فعلها وايضا مثال ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:06:17](#)

عليكم بالسمع والطاعة وقوله آ اسمعوا واطيعوا وقول الصحابي قال فاذن علينا العهد بالسمع والطاعة فيما انشطنا ومكرهنا ومكرهنا هذا من المشقة لكن اذا تعين واصبح الانسان عينه ولي الامر بامر ما من امور ولو كان في ذلك كلالا عليه فان الواجب عليه القيام به - [00:06:39](#)

نعم القاعدة السابعة عشر كلما خالف الطبيعة فانه ينعكس بالضرر على البدن. هذه القاعدة هي قاعدة اه موافقة للشرع وهي قاعدة طبية وقاعدة نفسية وفطرية. كل ما خالفه الطبيعة اه التي جبل الله الخلق عليها فانه ينعكس بالضرر على البدن - [00:07:05](#)

مثال ذلك الله سبحانه وتعالى جعل من الطبيعة آ الانسانية انه ينام بالليل فاذا عكس الانسان وجعل نومه نهارا وليله قياما ذلك ينعكس بالضرر على بدنه كل ما خالف الطبيعة فانه ينعكس بالضرر على البدن - [00:07:35](#)

ايضا من امثلة ذلك كون الانسان يرى في الطبع ان الانسان اذا رأى البرد يتدفى اذا رأى الحر يتبرد فاذا عكس الامر صار في البرد اه لا يتدفأ وفي الحر لا يتبرد فانه ينعكس بالضرر على البدن - [00:08:02](#)

والاصل في هذه القاعدة اه خبر الله عز وجل سنة الله التي قد خلت في عباده ولن تجد لسنة الله تبديلا لا الشمس ينبغي لها ان تدرك القمر ولا الليل سابق النهار وكل في فلك يسبحون - [00:08:28](#)

فطرة الله التي فطر الناس عليها. لا تبديل لخلق الله اذا كل ما خالف الطبيعة فانه ينعكس بالضرر على البدن وحينئذ ينبغي على الانسان ان ينظر الى ما فطر الله وجبل الله - [00:08:46](#)

آ الخلقه عليها فيعمل على وفق ذلك كذلك ما خلق الله من الاشياء ما خلق الله من الاشياء خلقها لمقصد معين ولو انه عكس استخدامها لعاد ذلك بالضرر اما على بدن المستخدم واما على بدن واما على المجتمع - [00:09:05](#)

واما على ما حول المجتمع مثال ذلك الان مثلا الله جل وعلا خلق الطيبات واحلها للمسلمين والمسلمات فلو جاء انسان وقال لا اكل اللحم لا ياكل الدجاج لا ياكل السمك - [00:09:30](#)

فانه يخالف الطبيعة التي جاء الشرع لتقريرها فحينئذ يتضرر في بدنه يقصد عنده يحصل عنده نقص في الكالسيوم نقص في الحديد نقص في كذا يمكن ان هذه الحبوب لا تعوض - [00:09:49](#)

لا تستطيع النباتات ان تعوض هذا النقص الموجود في جسمه والعكس بالعكس فاذا كل شيء يخالف الطبيعة فانه ينعكس بالضرر على البدن ويترتب على هذا الضرر نقصان في الدين ولهذا ايها الاخوة مخالفة الفطرة - [00:10:05](#)

اول مخالفة الفطرة اول الاضرار الدينية والدنيوية نعم القاعدة الثامنة عشر كما ان الفعل سنة فالترك مع وجود سبب الفعل سنة نعم ما فعله النبي صلى الله عليه وسلم لا على سبيل الوجوب فانها فان هذا الفعل يكون سنة. بالنسبة لنا - [00:10:27](#)

وما لم يفعله النبي صلى الله عليه وسلم مع وجود السبب فان السنة في حقنا ان نتركه مثال ذلك لو قال انسان لماذا تصلون؟ بعد المغرب ركعتي السنة قلنا لفعل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:10:58](#)

فان قال رجل فانا ساصلي اربع ركعات سنة بعد المغرب قلنا هذا لا يشرع التارك انك تترك سنتي ركعتين وتلتزم الركعتين هذه هي السنة فان قال فان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:11:17](#)

كان يتنفل قلنا له تنفل والوقت وقت تنفل لكن لا تنوي ان هذه سنة سنة مغرب وراتبة المغرب فرق بين الامرين كذلك النبي صلى الله عليه وسلم قال حينما دفن الميت - [00:11:37](#)

قال استغفروا لايحكم فانه الان يسأل فهذا فعل فعل قولي صار الصحابة يستغفرون للميت ثم لم يقرأ القرآن على الميت ولا على القبر فلما لم يقرأ القرآن لا على الميت ولا على القبر - [00:11:54](#)

انت مشغل الميكروفون الخارجي وتلقائيا ما في ما في عندنا دخل وخارج لا لا سكريا شيخ ما عندنا انتوا مخالفين للنظام ان اقول اذا قال قائل لماذا لا نقرأ القرآن على الميت او على القبر؟ نقول الداعي - [00:12:14](#)

وسبب الفعل موجود في زمن النبي صلى الله عليه وسلم وهو التقرب الى الله بقراءة القرآن عند القبر التقرب الترحم على الميت بقراءة القرآن كما يزعمون الدعاء للميت باثابة او بايصال ثواب قراءة القرآن للميت. لماذا لم يفعله؟ اذا دلنا على ان ترك هذا الامر هو السنة - [00:12:33](#)

ترك هذا الامر هو السنة والامثلة على هذه القاعدة كثيرة. ولهذا قال صلى الله عليه وسلم ما امرتكم بامر فاتوا منهم استطعتم. هذا يسمى الفعل الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم سواء على سبيل فرض فيكون فرضا - [00:12:56](#)

او على سبيل الاستحباب والسنية فيكون سنة ومستحبة قال وما نهيتكم عنه فانتهاوا. هذا في جانب النهي. طيب واذا لم يكن فيه لا امر ولا نهى. فقال عليه الصلاة والسلام - [00:13:14](#)

فمن رغب عن سنتي فليس به هذا الحديث ينطبق في التركات التي تركها النبي التي تركها النبي صلى الله عليه وسلم فينبغي على الانسان اذا علم ان سبب الفعل موجود في زمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يفعله فالسنة عدم - [00:13:29](#)

الفعل السنة عدم الفعل نعم القاعدة التاسعة عشر من شك في وجود شيء او عدمه فالاصل عدم. وهذه ايضا القواعد العامة ان من شك في وجود شيء او عدمه فالاصل عدم. ودليل ان الاصل عدم قول الله تعالى هل اتى للانسان حين من - [00:13:51](#)

من الدهر لم يكن شيئا مذكورا. خلق السماوات والارض. اذا كل شيء في الاصل العدد الاصل في المخلوقات عدم. الاصل في الموجودات عدم وايضا دليل هذا عدم قوله تعالى كل من عليها فان - [00:14:16](#)

اذا ما دام كل من عليها فان علمنا انه الاصل انها لم تكن موجودة ثم وجدت فاذا شككنا في وجود شيء فالاصل انها غير موجودة مثال ذلك لو قال قائل مثلا - [00:14:36](#)

اننا شككنا هل زدنا في الصلاة ولا ما زدنا؟ الاصل اننا لم نزد اذا نبقي على الاصل من شك في وجود شيء وعدمه فالاصل عدمه لو قال قائل لعل في برنا اسدا والاصل انه لا يوجد - [00:14:51](#)

اسود في برنا هل الاسد موجود في بر الكويت او غير موجود؟ فالاصل عدم الاصل هو عدم. نغلب جانب عدم. لماذا نغلب جانب عدم؟ لانه الاصل وهذي قاعدة دائما انه اذا صار عندنا امران اصل وطارئ فالاصل مقدم على الطارئ - [00:15:12](#)

الاصل مقدم على الطارئ لو قال قائل مات الميت وترك ثلاثة اولاد فجاء احد وقال لعل له ابنا رابعا ولا تعلمون نقول الاصل ان له هؤلاء الابناء وكوننا نشك هل له ولد اخر او لا؟ هذا لا يجعلنا نحن يعني نترك الاصل فالاصل عدم - [00:15:35](#)

لو قال قائل ان هذه الارض الصحراء ملك لفلان وقال اخر ليست ملكا لاحد. الاصل عدم. اذا ليست ملك لاحد الصحراء لانها ارض صحراوية لا علامات ولا زرع ولا شبكة ولا امارة فيها لاحد - [00:16:01](#)

اذا يبقى على الاصل وهو عدم فهذه قاعدة مطردة من شك في وجود شيء او عدمه. ترجح الامر على امرين. يوجد لا يوجد فالاصل عدم الوجود لانه والاصل الاصل عدم الاصل ان الشيء لا يكون موجودا - [00:16:24](#)

هذا هو الاصل ثم وجوده امر طارئ ولهذا وجود الانسان في الدنيا امر طارئ وفي اي لحظة يمكن ان يذهب كما طرأ على الارض يذهب عنه ويفنى ومن شك في وجود شيء او عدم انسان شك - [00:16:43](#)

قال علي دين ولا ما علي دين؟ الاصل عدمه الاصل عدمه شك الانسان قال والله ما ادري هل انا اشتريت من الدكان الفلاني ولا ما اشتريت؟ الاصل عدم فهذه قاعدة مفيدة يستفيد منها الانسان في حياته دينيا ودنيويا. وآل لو - [00:17:04](#)

قال قائل ما الدليل على هذا؟ الدليل على هذا ان النبي صلى الله عليه واله وسلم لم يلتفت الى الشك ولم يجعل له عبرة وانما بنى الامور على الاصل وهذه القاعدة متفرعة عن القاعدة التي مرت معنا وهي ان الاصل بقاء ما كان على ما كان - [00:17:28](#)

وعلى قاعدة ان آ اذا ثبت اليقين بالطهارة فانه لا يزول بالشك واذا ثبت عدم الطهارة باليقين فانه لا يزول بالشك نعم القاعدة العشرون كل تحديد بمكان او زمان او عدد فانه لابد له من دليل - [00:17:55](#)

التحديد تحديد العبادات. تحديد العبادات طبعا حنا كلامنا الان في العبادات هذه القاعدة في العبادات تحديد العبادات مكانا هذا يحطوا عليه رقم واحد او زمانا رقم اثنين او عددا رقم ثلاثة - [00:18:20](#)

واضيفوا اليها ايضا اضيفوا اليها ايضا او جنسا هذا رقم اربعة او كيفا هذا رقم خمسة اذن التحديد بالمكان الذي هو اين ها او الزمان متى؟ او العدد كم او الهيئة او الجنس ها ما ومن - [00:18:42](#)

او الهيئة كيف اذا هذا لا بد ان ننتبه ان هذا التحديد لا ليس لاحد هذه وظيفة الشارع فلا بد اذا ان يكون هناك دليل من الكتاب او من السنة على تحديد العبادة جنسا - [00:19:12](#)

وكم من وكيفا وزمانا ومكانا وهيئة ونضرب مثال على كل واحد لو قال قائل العبادة ها هنا في صباح الاحمد افضل. هذا تحديد شنو؟ مكاني. قلنا له ما الدليل من الكتاب والسنة - [00:19:36](#)

هنا في تحديد المكانة والزمان والعددي والكيفي وكذلك آ ايش قلناه الجنسي لابد لابد فيه من نص لا يصلح بالقياس لا يصلح بالقياس لان العبادات الاصل فيها لا قياس فان قال قائل العبادة - [00:19:57](#)

ها العبادة في بغداد افضل من العبادة في الكويت. قلنا ما الدليل؟ لا بد تجيب لنا دليل من كتاب بالله او سنة رسوله صلى الله عليه وسلم ما يصلح عندنا الادلة العقلية في هذا الباب - [00:20:22](#)

طيب والزمان؟ الزمان كذلك لو جاء انسان وقال الصوم في اول يوم من شهر رجب افضل من غيره. قلنا اين الدليل لابد ان تأتي بالدليل لو قال قائل ان الصوم في يوم الاثنين والخميس افضل. قلنا ما الدليل؟ قال الدليل حديث النبي صلى الله عليه وسلم لما سئل عن صوم - [00:20:41](#)

يوم الاثنين والخميس قال يومان ترفع فيهما الاعمال اذن لابد في التحديد الزماني من الدليل. وهكذا العدد كم؟ لو قال قائل تعالوا نذكر الله الف مرة قلنا ما الدليل لابد ان تأتي لنا بدليل - [00:21:05](#)

حتى نذكر الله مئة مرة لو قال قائل نذكر الله في الصباح مائة مرة استغفر الله واتوب اليه. قلنا نعم هذا من اذكار الصباح لا مانع منه لانه ثبت بالدليل تحديده - [00:21:25](#)

اذا لاحظوا الان لو قال قائل نتقرب الى الله عز وجل في يوم العيد بذبح الغزال. الغزال اغلى ها من الخرفان. الغزالان مو اغلى من الخرفان قال انا الناس يتقربون خرفان انا بتقرب بالغزال - [00:21:40](#)

قلنا له انت الان جبت جنس جديد تتقرب به الى الله عز وجل. هل الاضحية بجنس غير جنس بهيمة الانعام؟ عليه دليل هات جب لنا الدليل ان قال يا اخي عقل قلنا لا هذا باب لا يصلح فيه العقل - [00:22:01](#)

باب القربات ليس بابا عقليا باب العبادات ليس بابا عقليا هذا باب توقيفي واضح ولا لا؟ لو جاء انسان وقال لنا عن كيفية معينة قال يا جماعة تعالوا نصوم قلنا له نصوم عن ماذا - [00:22:20](#)

قال نصوم ها عن كيفية جديدة نصوم عن الاكل والشرب وعن الكلام فلا نتكلم حتى يؤذن المغرب قلنا له هذه كيفية معينة في الصوم اضعفتها على الكيفية الموجودة هل عليها دليل - [00:22:40](#)

وقد جاء في الحديث ان رجلا نذر ان يصوم ونذر ان لا يتكلم ونذر الا يستظل ها؟ فقال النبي صلى الله عليه وسلم مروه فليستظلوا وليتكلم وليتم صومه فاقره على ما ها جنسه وكيفه مشروع ونهاه عما جنسه وكيفه غير مشروع - [00:23:00](#)

اذا لا بد في العبادات ان ندرك ان تحديد المكان او الزمان او العدد او الكم او الكيف او جنس لا بد له من دليل. نعم القاعدة الحادية والعشرون الكتاب والسنة اذا اطلق الشيء فيهما وليس له حد شرعي فان - [00:23:23](#)

مرجعه الى العرف. هذه القاعدة قاعدة عامة في الاستدلال هناك اشياء في الكتاب والسنة جاء ذكرها سواء كلمات او آآ معاني او الفاظ
الان لاحظوا الان الكتاب والسنة فيهما ثلاثة انواع من الالفاظ - [00:23:48](#)

الفاظ لغوية. المرجع فيها اللغة مثل قوله عز وجل خلق السماوات والارض فان قال لمن قال ما معنى خلق؟ نرجع فيها الى اللغة. ما
معنى السماوات؟ ما معنى الارض فالاصل ان القرآن يفهم بلغة العرب هذا هو الاصل - [00:24:09](#)

والسنة كذلك ثم القسم الثاني ان في القرآن والسنة الفاظا اصطلاحية شرعية هذه تفهم على المعنى الشرعي. واقيموا الصلاة. كيف
نصلي؟ هل ندعو لأ المقصود اقيموا الصلاة الصلاة المعروفة شرعا - [00:24:29](#)

واتوا الزكاة يعني طهر نفسنا بالماي لا. ما معنى واتوا الزكاة؟ اي اخرجوا زكاة اموالكم المعنى الشرعي ثم يتموا الصيام الى الليل
يعني ما نتكلم كما هو في اللغة لا المراد المعنى الشرعي - [00:24:54](#)

ولله على الناس حج البيت يعني قصد اي شيء لا قصد بيت الله الحرام المعنى الشرعي اذا الاصل عندنا الان لاحظ الكلمات في القرآن
الاكثر لغوية ثم يأتي المعاني الشرعية - [00:25:15](#)

المصطلحات الشرعية في المرتبة الثانية ثم يأتي المعاني العرفية. هنا القاعدة اللي ذكرها الشيخ في هذا القسم
الثالث الكتاب والسنة اذا اطلق الشيء فيهما وليس له حد شرعي فان مرجعه للعرف - [00:25:36](#)

مثال ذلك مثال ذلك قول الله تعالى يسألون ماذا ينفقون؟ قل العفو العفو يعني في اللغة الزائد من المال. طيب الزائد من المال يختلف
من عرف الى عرف ولم يحدده الشرع - [00:25:55](#)

العفو معناه في اللغة الزائدة من المال ولم يحددوا الشرع فالمرجع في ذلك العرف المرجع في ذلك العرف قال عز وجل وللمطلقات
متاع بالمعروف الان هذا منصوص ان المتاع بالمعروف بحسب العرف - [00:26:13](#)

خلاص هذا منصوص عليه لكن اذا اطلق مثال ذلك يعني هذا في الاستدلال في الكتاب والسنة وهو في كلام الناس ايضا تعرفون الان
مثلا الله عز وجل قال واذكروا الله - [00:26:32](#)

طيب واذكروا الله في بعض الايات جاءت مطلقة ثم حدها الشارع بقوله واذكروا الله ذكرا كثيرا ثم قيدها في ايات اخرى يذكرون
الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم. الان هذا خلاص صار تفسير ذكر الله مطلق ثم - [00:26:50](#)

جاء بيانه بالكثير ثم جاء بيانا الكثير قياما وقعودا وعلى جنوبهم. انتهينا من هذا لكن هناك معاني عرفية ما نعرفها. فالمرجع في ذلك
فيها العرف في الكتاب او في السنة - [00:27:09](#)

الكتاب والسنة اذا اطلق الشيء فيهما وليس له حد شرعي فان مرجعه يعرف لكن تكملة للقاعدة لو حصل عندنا نزاع في كلمة هل هي
لغوية او شرعية او عرفية فالاصل انها شرعية - [00:27:26](#)

اي كلمة في الكتاب والسنة اذا حصل فيها نزاع واحد قال ان هذا عرفي والثاني قال لا هذا لغوي الان اذا تنازع الناس في كلمة لم يكن
هناك دليل على تحديده فالاصل انه يرجع الى المعنى الشرعي - [00:27:47](#)

لماذا؟ لان الشارع انما يتكلم باصطلاحه انما يتكلم باصطلاحه لا باصطلاح الاعراف التي تختلف وقد جاء الشارع ونقل كثيرا من
المعاني اللغوية الى معاني اصطلاحية شرعية خاصة نعم القاعدة الثانية والعشرون مراعاة الناس في امر ليس بحرام هو مما جاءت به
الشريعة. الان تذكرت سورة اخرى - [00:28:11](#)

لو قال انسان نذر علي نذر علي وسكت ما ندري الان شنو النذر اللي هو نذره على نفسه؟ قلنا له ما نيتك؟ قال والله ما كان عندي نية
فالان هذا ينظر في العرف غالب الناس اذا قالوا نذر عليه. ماذا يريدون؟ فالمطلق ينزل على العرف - [00:28:44](#)

قال عز وجل فاطعام فاطعام ستة مساكين. طيب فاطعام عشرة مساكين. ما نوع الاطعام؟ المرجع فيه العرف. لان الشارع اطلقه
الشارع اطلقه قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج زكاة الفطر صاعا من طعام - [00:29:09](#)

ثم بينه طيب افرض ان الطعام اختلف في الاعراف فيبقى الحكم معلقا بالطعام لا بالاشياء التي ذكرت في بعض البلدان ما يعرفون
التمر. ما هم ملزمين بالتمر ملزمين بالطعام ثم القاعدة الثانية والعشرون مراعاة الناس في امر ليس بحرام هو مما جاءت به الشريعة -

هذه مسألة مهمة وهي اه تكون في جهة الدعوة اولاً وفي جهة التوسعة على الناس ثانياً لا ينبغي حجر المباح. لا ينبغي التضيق على الناس في المباحات بل ينبغي مراعاة الناس في امر ليس بحرام - [00:29:57](#)

يعني مثلاً اظرب مثال انت ما تحب تدف لزوجتك في العرس هذا شيء راجع لك لكن لا يجوز ان تضيق عليها لانك انت ما تراها وشرعاً مباح للنساء ظرب الدف - [00:30:20](#)

هذا كمثال انت مثلاً لا تحب اللحم ما تحجر على اهلك وتمنعهم من اللحم المباح شرعاً اذا مراعاة الناس في امر ليس بحرام هو مما جاءت به الشريعة انت تحب ان يكون ثوبك الى نصف الساق - [00:30:38](#)

وولذلك يريد ان ينزله الى ما فوق الكعب الى الكعب هذا مباح ما يجوز ان تضيق عليه ترشده الى الافضل والسنة ثم لا بأس ان تراعيهم في المباح. فاذا المراعاة الناس في امر ليس بحرام هو مما جاءت به - [00:30:58](#)

الشريعة ومما يدل على ذلك ان الله عز وجل قال في القرآن قل من حرم زينة الله التي اخرج لعباده والطيبات من الرزق والنبي صلى الله عليه وسلم النبي صلى الله عليه وسلم مراعاة لحال قريش - [00:31:20](#)

مراعاة لحال قريش ترك ماذا؟ ترك هدم الكعبة ليش؟ لانه كان النبي صلى الله عليه وسلم موسعاً عليه وكان النبي صلى الله عليه وسلم الامر عليه يسير في البنيان. فراعى احوالهم و - [00:31:39](#)

لم يضيق عليهم ولم يهدم الكعبة. اذا مراعاة الناس في امر ليس بحرام هو مما جاءت به الشريعة انت الان ترى ان بعض المساجد قد يدخل فيه الصبيان ويشوشون وربما يضحكون ويلعبون ويمرحون فلا ينبغي التضيق عليهم فيما هو مباح - [00:31:58](#)

ولا بأس بان يعلموا وان يرشدوا بالتالي هي احسن. هذه قاعدة عظيمة سواء في الدعوة الى الله عز وجل من جهة ومن جهة اخرى بيان محاسن الشريعة في التوسعة في المباحات - [00:32:25](#)

ولكن هنا قضية مهمة جداً وهو الحذر الحذر من الغلو في التوسعة في المباحات فان هذا له جانب عكسي سواء في التربية او في التعليم. نعم القاعدة الثالثة والعشرون ما كان وضعه بغير حق فرفعه حق. هذه القاعدة هي من القواعد - [00:32:41](#)

بالمعاملات هي من القواعد في المعاملات. ما كان وظعه بغير حق فرفعه حق لو جاء انسان ووظعه كتاباً في المسجد وهناك قانون نظام من وزارة الاوقاف يمنع وضع اي كتاب في المسجد - [00:33:08](#)

الا عليه الختم فجاء مفتش الوزارة فاخرج الكتاب هذه القاعدة تنطبق عليه. وضعه بغير حق فرفعه حق لو ان الوزارة منعت ووظعه المصاحف في المسجد الا باذن. فجاء رجل ووظعه المصحف في المسجد - [00:33:26](#)

واوقفه على المسجد فالغاء هذا الوقف هو الحق لماذا؟ لانه وضعه بغير حق لو قال رجل اني اريد ان اوقفه ارضي هذه واجعل غلتها لفلان من الناس - [00:33:45](#)

تأمل معي فلان من الناس وفلان من الناس معدوم والدولة تمنع الاوقاف للمعدومين والشريعة تمنع اذا وضعه بغير حق فرفعه حق لو جاء انسان وبنى جداراً او بيتاً على غير ارضه الان وضعه بغير حق - [00:34:06](#)

فجاء اخر ورفعها؟ فرفعه يكون حق جا انسان اوقف سيارته على الشارع. فجاء المرور وسحبوا السيارة هم ووظعه بغير حق. وجاء المرور ووظعوه فرفعه حق فلا اشكال لاحد بل الذي يعترض اثم - [00:34:30](#)

لماذا اثم؟ لانه يخالف القاعدة المتكررة شرعاً ان ما كان وظعه بغير حق فرفعه حق فينبغي اعانة الحق لا الوقوف مع من؟ مع الذي على غير حق هذه قاعدة مهمة جداً - [00:34:50](#)

ما كان وظعه بغير حق فرفعه حق جا انسان وجلس في المسجد ثم رأى من نفسه تعباً فتوسد ما يسمى بحمالة المصحف ازال المصاحف وضعه في مكان اخر ووضع رأسه في حمالة المصحف - [00:35:07](#)

فجاء انسان وسحب الحمالة فسقط رأسه فما فعله حق ووضعه رأسه على الحمامة بغير حق. لان الحمالة لم توضع لهذا الغرض ولهذا المقصد اذا هذه قاعدة مهمة في المعاملات ما كان وظعه بغير حق فرفعه حق. نعم - [00:35:26](#)

القاعدة الرابعة والعشرون درء المفسد اولى من جلب المصالح. هذه القاعدة هي من القواعد الكبرى ان المفسد مقدم على جلب المصالح الاصل كما يقول الشاطبي وابن القيم وغيرهم من علماء القواعد يقولون الشريعة جاءت - [00:35:48](#)

جاءت لامرين درء المفسد وجلب المصالح الشريعة مبناها على هذا فكل ما شرعه الله من التوحيد والسنة ونبذ الشرك والكفر والنفاق والبدعة والطاعة وترك المعاصي كل ذلك جلبا لمصلحة العبد في نفسه وبدنه في اسرته وبيته ومجتمعه وما حوله - [00:36:12](#)

حالا ومآلا ودرا للمفاسد المترتبة على نفسه وعلى عقله وعلى بصره وعلى آاه بدنه وعلى اسرته وعلى مجتمعه. هذه هي اصلا كل الشريعة مبناها على هذا لكن هذا ليس معناه اننا يجوز لنا ان نترك ما امر الله به ورسوله لمجرد اننا نرى انها مفسدة لا - [00:36:39](#)

هذه ليست متروكة لعقولنا الاصل نعم ان الشريعة جاءت بما فيه جلب المصالح ودرء المفسد والشريعة اوامره وانتبهوا. اوامره مبني على امرين ونواهييه مبني على امرين يأمر بما هو مصلحة محضة - [00:37:07](#)

هذا لا شك انه يأمر به وقد يأمر به امر ايجاب ويأمر بما هو مصلحة راجحة وينهى عما هو مفسدة محضة اما هو مفسدة محضة وينهى عما هو مفسدة راجحة - [00:37:29](#)

ويأمر بما يوصل الى الواجب الى المصالح وينهى بما يوصل المفسد اذا الشريعة كلها مبناة على هذه القواعد العظيمة. طيب هنا السؤال الان لو تعارض عندنا مصلحة ومفسدة فايهما نقدم - [00:37:49](#)

لو تعارض مثال ذلك انتم تعلمون الان ان الله سبحانه وتعالى شرع قتال العدو قتال العدو طيب قتال العدو فيه مفسدة مفسدة ازهاق الروح يقتل من المسلمين من يقتل هذه مفسدة لكن المصلحة راجحة - [00:38:07](#)

والمفسدة مرجوحة فامر الله بالقتال لكن لو تيقن ولي الامر ان هذه المعركة لو دخلها المسلمون فان المسلمين يبادون ولا يبقى الا الكفار او الغلبة للكفار فلا يجوز له شرعا ان يدخل المسلمين في هذا القتال - [00:38:32](#)

لماذا؟ لان الله انما شرع القتال والجهاد قتال العدو ومجاهدة العدو لاجل جلب المصالح الراجحة على المفسد الموجودة فاذا تيقنا بان المفسد اعظم فيجب غلق هذا الباب اذا هذه مسألة مهمة مثال اخر قد وقع لشيخ الاسلام ابن تيمية كان مع تلامذته - [00:38:56](#)

فأروا ناسا من التتار يدعون الاسلام يشربون الخمر فقال بعض تلامذته الا نذهب فننكر عليهم فقال شيخ الاسلام رحمه الله دعوها فانهم اذا سكروا فانهم اذا سكروا يكونون في غفلة عن المسلمين. فاذا فاقوا يقتلون المسلم - [00:39:21](#)

وقتل المسلمين اعظم من شربهم الخمر في محلاتهم اذا هذه قاعدة عظيمة درء المفسد اولى من جلب المصائب من الذي يقدر هذه القاعدة؟ ليس كل احد يقدره اولو العلم كما قال الله عز وجل واذا جاءهم امر من الامن او الخوف لاحظ الان امن خوف - [00:39:47](#)

الامن مصلحة والخوف مفسدة ايها ارجح؟ الامن ارجح اذا جاءهم امر من الامن او الخوف اذا عاوي ولو رده الى الرسول والى اولي الامر منهم لعلمه الذين يستنبطونه منهم - [00:40:12](#)

اذا الذي يدرك ايها يقدم ليس رؤساء الاحزاب ولا اصحاب الكراسي والجاه والمناصب والباحثين عن الثروات لا هناك اناس يبحثون عن الثروات ولو بالثروات وانما مرجع ذلك الى العلماء المستنبطين - [00:40:30](#)

فدروا المفسد اولى من جلب المصالح لو فرضنا ان انسان مثل بعض الاخوة سألوني قالوا نحن في بلد اذا دعينا دعونا علنا يأخذونا ويتهمونا باننا ضد النظام فهل يجوز لنا ان ندعو سرا؟ نعم. درء المفسد مقدم على جلب المصالح - [00:40:50](#)

فهذه قاعدة عظيمة وقد وليتكم ترجعون الى كتاب الاعتصام للشاطبي رحمه الله فانه ذكر اشياء كثيرة وامثلة غزيرة نعم القاعدة الخامسة والعشرون كل عبادة مقرونة بسبب اذا زال السبب زالت مشروعيتها. هذه - [00:41:15](#)

قاعدة عظيمة وهي ايضا القواعد المتعلقة بالعبادات كل عبادة مقرونة بسبب لاحظ الان اذا قرنت العبادة بالسبب او قرنت انتبه الان او قرن اه قرنت هذه العبادة بوجود السمع فمتى ما زال السبب زالت مشروعيتها - [00:41:38](#)

مثال ذلك النبي صلى الله عليه وسلم كان من سبب صوم رمضان رؤية هلال رمضان. اذا رؤية هلال رمضان سبب لوجوب شهر رمضان طيب اذا خرج الى رمضان هل يجب على الناس الان صوم رمضان؟ لا هذا شيء واضح - [00:42:08](#)

جاز للمسافر ان يفطر لوجود السفر لسبب السفر فاذا زال السفر صار مقيما هل يجوز له الفطر؟ لا يجوز له الفطر المرأة ذات الحيض ها

لا تصلي لسبب الحيض انتبه الان. طيب زال السبب - 00:42:35

يجب عليها لازل المانع يجب عليه الصوم اذا لاحظوا الان كل عبادة مقرونة بسبب اذا كان هذا السبب قد انعدم ارتفعت وزالت المشروعية في العبادة ولذلك ايها الاخوة الله سبحانه وتعالى ربط العبادات باسبابها سواء كانت مكانية او زمانية - 00:42:57
او وقتية والعبادات كلها مرتبطة اما بسبب وجود شيء او عدمه او بالمكان او بالزمن هل للانسان انتبه الان هل للانسان ان يتقرب الى الله بالعقيقة بدون وجود الولد والبنت - 00:43:25

ها لا السبب غير موجود. متى ما وجد السبب تقرب الى الله بهذا السبب تأمل معي طيب زال السبب ازالة مشروعيتها انسان الان يمسح على الجورب بسبب وجود الجورب طيب زال الجورب يمسح على الرجل يغسل - 00:43:46
ولا يمسح اي اجاز الشارع التيمم عند عدم القدرة على استخدام الماء لوجود مرض او عدم ايجاد ماء فوجد الماء او زال المرض ها هل يجوز له ان يتيمم لا لا بد ان يتوضأ. اذا كل عبادة اذا قرنت بسبب اذا زال السبب زالت مشروعيتها - 00:44:13
طيب هل هذه القاعدة ايضا مقترنة بالعبادات ذات الوقت؟ الجواب نعم دخل انسان المسجد فان هناك دعاء بسبب دخول المسجد بسم الله اللهم صلي على محمد اللهم افتح لي ابواب رحمتك - 00:44:41
الان دخل ما دام دخل وقال هذا الدعاء انتهى طيب فرضنا انه دخل ولم يقل هذا الدعاء هل له اذا جاء الى الصف او داخل المسجد يقول هذا الدعاء؟ الجواب لا - 00:44:58

لان السبب زال والسبب زان لان الدعاء اذا دخل فهو بعد الدخول انسان دخل الخلاء ما قال بسم الله اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث بعد ما دخل وجلس تذكر - 00:45:11
ليس له ان يبسل ولا ان يقول اللهم اني اعوذ بك من الخبث والخبائث اذا هذه القاعدة مهمة كل عبادة مقرونة بسبب والسبب هنا ما يسميه الفقهاء السبب اعم ترى. السبب اعم من الشر - 00:45:28

وعم من الموجب السبب اعم من الشرط واعم من الموجب واعم من المانع. لان السبب يشمل هذا كله السبب قد يكون مانعا وقد يكون موجبا وقد يكون شرطا فكل عبادة مقرونة بسبب اذا زال السبب زالت مشروعيتها - 00:45:45
فانت الان يشرع لك ان تخرج زكاة مالك اذا كان عندك نصاب من المال وحال عليها الحول قبل حولان الحول قل النصاب. اذا ليس عليك زكاة ليس عليك الزكاة يجب على الانسان المريض ان يقضي - 00:46:05
لكن مرضه استمر حتى مات اذا ليس عليه صوم لانه لم يأتي وقت يمكنه فيه ان يصوم. نعم القاعدة السادسة والعشرون قوله صلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك - 00:46:24

هذا الحديث هي قاعدة من قواعد التعامل سواء كان في العبادات او في المعاملات دع ما يريبك الى ما لا يريبك يريبك بفتح الياء من رابع الرجل في الشيء راب الرجل في الشيء يريب فيه بفتح الياء - 00:46:46
وروي دع ما يريبك الى ما لا يريبك فحينئذ بالظن يكون من اراهه اراب الامر الرجل اي بمعنى الامر الذي يدخلك في الشك يتركه اما عن الاول كل ما تشك فيه اتركه - 00:47:08

اذن الاكثر على فتح الياء دع ما يريبك الى ما لا يريبك اي دع الذي تشك فيه الى ما لا تشك فيه ومعنى هذا التخلص من الظنون والالوهام التخلص من الظنون والالوهام - 00:47:29

انسان يعلم انه اذا ذهب الى المكان الفلاني يمكن الناس يتكلمون في عرظه. اذا يترك الذهاب الى هذا المكان ولو كان مباحا لا يذهب دع ما يريبك الى ما لا يريبك. حديث النبي صلى الله عليه وسلم - 00:47:49

انسان شك هل وهو في الوضوء؟ هل غسل قدمه الايسر ولا ما غسل؟ ما دام انه في الوضوء يغسل دعم لا يريبك الى ما لا يريبك لكن اذا انتهى من العبادة فالشك في العبادة بعد ادائها لا عبرة في هذا الشك - 00:48:07

اذا دع ما يريبك الى ما لا يريبك قاعدة من قواعد التعامل انسان قال والله انا دفعت لفلان ما له دفعت لفلان المال فقال يا فلان دفعت لك المال؟ قال نعم - 00:48:26

قال الرجل لكن انا آآ اعطيتك اكثر مما اعطيتني فانت لا تذكر الان لاحظ هو يذكر وانت لا تذكر. دع ما يريبك الى ما لا يريبك ادفع اليه شيء حتى تبرأ ذمتك - [00:48:44](#)

نعم القاعدة السابعة والعشرون اذا تساوت الحقوق نقرع. هذه القاعدة منصوص عليها في القرآن قال الله عز وجل في قصة آآ كفالة آآ مريم قال آآ القوا اقلامهم ايهم فلو مريم يلقون اقلامهم ايهم يكفل مريم - [00:49:01](#)

وقال في حق يونس عليه السلام انهم ايش؟ اخترعوا ايضا في حق يونس عليه السلام ذهب الى الفلك المشحون فلما تلاطمت الامواج اخترعوا. ايهم يخرج سهمه فخرج السهم على يونس عليه السلام - [00:49:29](#)

اذا تساوت الحقوق وحينئذ نقرح والقرعة معمول بها عند جماهير العلماء الشافعية والمالكية والحنابلة كما نص عليه ابن القيم في الطرق الحكمية لكن انكره الاحناف ولكن القرآن يدل عليه والاحاديث كذلك - [00:49:49](#)

فقد جاء في حديث امنا عائشة في الصحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرع بين نسائه اذا اراد سفر. مثال ذلك لو رأينا اخوين يتنازعا في كفالة ايتام ابن اخ لهم - [00:50:14](#)

نعطيه لمن؟ وهم كلهم متساوون دينا وكلهم متساوون يسارا وصلاحا فنقرع بينهم ايهم خرج سهمه هو الذي يكفل هذا الولد هذا معنى هذه القاعدة اذا تساوت الحقوق نقلة يوجد عندنا ماء هذا الماء لا يكفي الا لوضوء واحد - [00:50:34](#)

ونحن ثلاثة كل واحد منا هو له الحق في هذا الماء لاننا جميعا جلبنا هذا الماء حتى لم يبق منه الا هذا القدر فهنا نقرأ من خرجت عليه القرعة يتوضأ والاثنان الاخران يتيممان - [00:50:59](#)

نعم القاعدة الثامنة والعشرون كل عبادة مؤقتة اذا تعمد الانسان تعمد الانسان اخراجها عن وقتها لم تقبل هذه القاعدة هي على الصحيح من اقوال اهل العلم انها قاعدة مطردة ان تعمد الانسان تعمد الانسان - [00:51:17](#)

اخراج الشيء عن وقته يكون سببا في عدم قبول هذه العبادة والطاعة مثال ذلك انسان فاتته صلاة الفجر فسألناه لماذا فاتتك صلاة الفجر؟ قال والله انا نمت متأخر وحطيت المنبه على الساعة سبعة عشان ارواح الدوام فقلت مرة وحدة اصلي واروح الدوام - [00:51:42](#)

هذه القاعدة منطبق عليه كل عبادة مؤقتة صلاة مؤقتة بوقت معين اذا تعمد الانسان اخراج عن وقته لم تقبل ولذلك الصحيح من اقوال اهل العلم ان من ترك الصلاة عمدا حتى يخرج من وقتها انها لا تقبل منه - [00:52:11](#)

طيب يقضيها؟ نعم يقضيها لكن لا تقبل منه مثل الرجل الذي يذهب الى العراف هو لا يصدق هو يصلي لكن لا تقبل منه اربعين يوما اي لا اجر له طيب - [00:52:31](#)

لو ان انسانا تأمل تعمد الفطرة في رمضان فعليه القضاء؟ نعم. هل تقبل منه؟ لا هذه هي صورة القاعدة. لان الشارع حدد له وقتا وليس لاحد ان يخرج على هوى نفسه - [00:52:48](#)

وهنا يدخل الهوى والبدع في العبادات. ومتى ما دخلت البدع في العبادات والهواء لا تقبل نكتفي بهذا القدر وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اذا عندكم اسئلة بعد الاذان. اذن - [00:53:08](#)

يلا الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان محمدا رسول الله اشهد ان - [00:53:27](#)

لا حول ولا قوة الا بالله لا حول ولا قوة يا لا حول ولا الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله - [00:54:30](#)

لا اله الا الله ولا تبقوا الا اللهم رب هذه الدعوة عندكم اسئلة في الدرس ولا العبادة مقرونة بسببه. هم. اذا زال السبب قالت مشروعاتها هل هذه القاعدة على اطلاقها؟ انا الحين الرمل - [00:55:13](#)

من الطوائف كان سبب وجود قوة يعني حتى لو يرون قريش هم. فزال السبب هل تزيل عن مشروعية الرمل؟ القاعدة مطردة. القاعدة مطردة ولا استثناء فيها لذلك الصحابي نفسه ماذا قال؟ قال فلما كان من العامل القادم رملنا من من الحجر الى الحجر. طيب ما في

سبب؟ فصار الان - 00:55:39

الرم لها مشروعا ولو ما يوجد سبب. فصار الان لا يقال انه شرع لسبب فزال لان النبي صلى الله عليه وسلم فعله بعد زوال سببه فاذا لابد ان نفعله لكن لو لم يفعله بعد زوال سببي فلن فليس لنا ان نفعله. واضح؟ نعم - 00:56:03

له امثلة كثيرة هذه القاعدة على كل حال نعم لا. نعم تكون مضطربة ما يصير يبني اكثر من ثلاث ادوار واربع ادوار. نعم. وهذا الرجل يعني حتى مم اي طبعا لان الله عز وجل يقول يا الذين امنوا واطيعوا الله واطيعوا الرسول واولي الامر منكم. الامر وين يطاعون؟ يطاعون في حجرهم - 00:56:25

الواسعات او في توسعتهم للمباحات ما لهم مكان ثاني يطاعون فيه يعني مقصودنا الان لو قال لك ما تصلي ما تطيعه صح ولا لا لو قال لك تصلي قول انا بصلي بدون ما تأمرني هذا امر واجب. اذا ليس امر ولي الامر مرتبط بالعبادات فعلا او تركا. اذا وين امره مرتبط؟ مرتبط - 00:57:29

المباحات والله حطينا لكم شارعين تمشون فيه ما يصير تمشون على الرمل وتغبرون على الناس فانت تطيع حتى لو كان في ضيق عليك هنا يأتي حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال آآ النبي عبادة ابن الصامت وغيره قال بايعنا رسول الله على السمع والطاعة في يسرنا - 00:57:52

وعسرنا ها عسر هذا اللي انت تقول عنه في يسرنا وعسرنا ومن شطن ومكرهنا هذا معنى نعم بالنسبة لو في اشياء عرفية شعر في يعني قد قد تخالف الشرع لكن في حياة الناس اذا عمل بها يعني ممكن آآ تخفف مثلا شر او كده. اضرب لك مثال يعني - 00:58:13
عندنا مثلا في الصعيد لو ان انسان قتل انسانا عمدا طبعا الاحكام الشرعية معروفة لكن عندنا في بعض الاعراف اذا جاء القاتل او مثل الولي مثلا حب القاتل وقدم الكفن - 00:58:39

لاهل المقتول يعفو عنه طيب هذه الان يعني يعني هي تخالف ما تخالف ليش؟ العفو شرعا جايز ولا مو جايز بس هو عفى عنه يعني بشيء عرفا ما له علاقة باي طريقة لو عفوا عنه - 00:58:57

لو قال له انا ما اعفو عنك الا تجيب لي رئيس الدولة. قال حاضر. ما في بأس قال انا ما اعفو عنك الا تجيب لي كفن جدك. راح حفر قبره ابوه جاب كفن جده. ما يدري - 00:59:17

العفو جائز شرعا الطريقة غير مبينة هل بين الشريعة قال ما تعفو الا بالطريقة الفلانية الا بالقول الا باللفظ الا بالخط الا بمجيء فلان ما قال هذا الكلام اذا هذا يبقى على العرف - 00:59:28

نعم تفضل شيخ محمد شيخنا الحين بالنسبة للاعراب الحين واحد هم ثم هذا الشخص من اصحاب مصر ثم اكل يعني من بهيمة لما سألناه كان اقصد الجاموسة نعم. هل يحيا في اول القاعدة هذي؟ لا مرجع العرف. ما دام عندهم اللحم لا يطلق الا لحم الجاموس فله ان - 00:59:44

كل خروف مثل عندنا في الكويت لو قال انسان والله ما اكل عيش وراح واكل الخبز ما يحنت ايه لان الخبز عندنا مو عيش عند اهل مصر ايش؟ عند اهل السعودية ايش؟ عندنا مو عيش - 01:00:16

صح ولا لا؟ طيب لو قال لو العكس الان لو قال رجل من اهل مصر مثلا ها والله لا اكل عيش فاكل الخبز يحنت شوف يحنت ليش ان العيش عندهم هو الخبز - 01:00:31

فاذا الاعراف لا بد من ضبطها نعم ونص على هذا جمع من الفقهاء ان اللفظ الواحد يختلف باختلاف الاعراف في النزور وفي الايمان. في النزور وفي الايمان هذه مسألة مهمة. لذلك يخطئ كثير من الناس - 01:00:48

وهنا اوصي طلاب العلم ان يحذروا من هذا انهم يرون فتوى لاحد العلماء سواء من الشافعية او الحنابلة او المالكية المتقدمين هذه الفتوى كانت على واقعة معينة في زمن معين فهو يأخذ نفس اللفظة هذي وينزلها على الواقع الجديد. بينما الواقع الجديد اللفظة هذي لا تدل على هذا المعنى - 01:01:06

فيقع في الخطأ نعم سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:01:29